الا ان يقال قصد بتوحيدها المبالغة في الاتفاق حتى تجاوزت الى الاتحاد ولا يبعد ان يقال
الاسناد مجازي وحقيقته اتفقت القوم في كلمتهم فلا يعد وحدة الكلمة في قافيتها على انه اذا شبه
امر بآخر من غير تصريح بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه اراد بالمشبه ما يواتي بالتشبيه كان
مشبها لا ما ذكر لكونه مشبها فان المنية في اظفار المنية ليس كذا اذ ليس في نظم هذا الكلام تشبيه
بل التشبيه مرموز اليه باضافة الاظفار والشرط المذكور يشمل قولنا زيد في جواب من قال من
يشبه عمرا مع انه ليس هناك استعارة بالكناية فاخرج بقوله ودل عليه اي على ذلك التشبيه بذكر ما
يخص المشبه به خطابه لا يشمل قوله مثل ينقضون عهد الله اذ اريد بالنقض ابطال العهد فانه
لم يدل على التشبيه فيه بذكر ما يخص المشبه به بل بذكر ما يخص المشبه به بلفظ ما يخص المشبه به الا ان يتكلف
بما لا رجاء ان لا يخفى على مثلك وفي شمول البيان للاستعارة بالكناية نظر على مذهب السكاكي نظرا
لان مبنى الكلام في مذهبه على تناسب التشبيه كما هو المقتضي الاستعارة فليس الدلالة بذكر ما
يخص المشبه به على التشبيه بل على دعوى الاتحاد حيث لا يقصد بالدعوى تحقق مسلم النبوة
يعبر عنه باسم المشبه وكذا في شموله الاستعارة بالكناية على المذهب المختار اذ الدلالة بذكر ما
يخص بالمشبه به على اللفظ المستعارة للمشبه لا على التشبيه فالاولى ان يقال اذا لم يذكر من اركان التشبيه
شيء غير المشبه وذكر معه ما يخص المشبه به كان هناك استعارة بالكناية لكن اضطربت
اقوالهم اي اختلفت من قولهم اضطرب خبر القوم بمعنى اختلفت كلماتهم وليس بمعنى اختلفت
اقوالهم كما هو احد معاني الاضطراب لعدم اختلال قول السلف والاول انه قول اضطربت اقوالهم
الى الثلث حتى يتعين قوله ولنتوض لها في ثلث خرائد مزيلة بخريدة اخرى اي مجعولا ذيلها
خريدة اخرى وكانه مستحدث والاولى لتذييل بهذا المعنى في اللغة لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه
في الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له ام لا **الخريدة الاولى** ذهب السلف
يريد به من تقدم السكاكي وهو في اللغة كل من تقدمك من آبائك واقربائك وكانه سماهم
الماضية سلفا لانهم ابا التعليم الى ان المستعار بالكناية لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس المرموز

ايه

اليه بذكر لازمه من غير تقدير في نظم الكلام وذكر اللازم قرينة على قصده من غرض الكلام ولا بعد فيه
عند من تصح هذه الاستعارة الى المعاني الغرضية وصدق لي سنها الغرضية وهكذا المذهب الثالث الذي
جعل التشبيه المضمر في النفس المدلول عليه بذكر لازم المشبه به مبني على جعل التشبيه مبني غرضيا لا
مقدرا في نظم الكلام ووجه تسميتها استعارة بالكناية او مكنية اي استعارة مكنية لان الاسم
هو المجوز لا يجد المكنية ظاهر لانها استعارة بالمعنى اللغوي المصطلح ومكنية بالكناية بمعنى اللغة اي
الخفاء ولكن ان لا تتجاوز اللغة فافهم ومن وجوه ترجيح هذا المذهب ان الاستعارة ح اقرب
الى الضبط لان كلها ح هو لفظ المشبه به المستعمل في المشبه وكفى شاهد القوة انه اليه ذهب صاحب
الكشاف لا الى غيره ولو احتمل الاختصاص لتقديم الظرف للقصر والتعبير عن صاحب المذهب بصاحب الكشاف
لتنويه شأنه ولا يخفى ان ما سبق يستلزم كونه المختار فالاولى ان يقول وهو المختار التفريع ويمكن
ان يعتذر لترك التفريع بان المقصود انه مختار الجمهور وفي التفريع يستفاد انه المختار بناء على الدليل
ويتبين من كلام السكاكي بل الى ان مذهبه هذا حيث ذهب المحقق في شرح التلخيص الى ان مذهبه
هذا وحرف عبارة الآية عن ذلك عن ظاهرها لكن الحق ان عبارته اظهر في كون مذهبه
ما هو المشهور من مذهبه فلهذا قال **الخريدة الثانية** يشعر ظاهر كلام السكاكي بانها اي الاستعارة
بالكناية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء انه اي المشبه عينه اي المشبه به ولا خفاء في ان تسميتها
استعارة بالكناية او مكنية غير ظاهر وان سلم ظهور وجه كونها استعارة واختار رد التبعية اليها
بجعل قرينتها استعارة بالكناية وجعلها اي جعل ما جعله القوم تبعية قرينة لها على عكس
ما ذكره القوم نطقت في مثل نطقت الحال من نطقت استعارة لدلت والحال قرينة لها ورد
عليه اما من الله او من الورود ان لفظ المشبه به لم يستعمل الا في معناه فلا يكون استعارة اذ
الاستعارة عنده مطلق قسم من المجاز وهذا يرد على تفسير الاستعارة بالكناية وهذا المشبه
والتخييلية لم اصول رفعها احد بما يليق به ان يصغي اليه ونحن دفعناها في رسالتنا المعمولة
بالتخاريج في الاستعارة وقوله وهو الظاهر وانه قد صرح بان نطقت الحال مستعار للامر الوهمي

Copyright